الأمم المتحدة
S/RES/1719 (2006)




Distr.: General
25 October 2006

# القرار ١٧١٩ (٢٠٠٦)

## الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٥٥٤ المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦

**إن مجلس الأمن،**

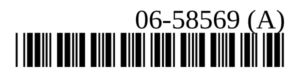
**إذ يشير** إلى قراراته وبيانات رئيسه بشأن بوروندي، ولا سيما قراراته ١٥٤٥ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤، و ١٥٧٧ (٢٠٠٤) المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٦٠٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥، و ١٦٠٦ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، و ١٦٥٠ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ١٦٩٢ (٢٠٠٦) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦،

**وإذ يؤكد من جديد** التزامه القوي بسيادة بوروندي واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها، وإذ يشدد على أهمية تولي أبناء بوروندي زمام عملية بناء السلام والأمن والتنمية الطويلة الأجل،

**وإذ يهنئ مرة أخرى** شعب بوروندي على اختتام الفترة الانتقالية بنجاح ونقل السلطة سلميا إلى حكومة ومؤسسات نيابية منتخبة ديمقراطياً،

**وإذ يرحب** بالتوقيع، في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، في دار السلام، على اتفاق شامل لوقف إطلاق النار بين حكومة بوروندي وقوات التحرير الوطنية (حزب تحرير شعب الهوتو – قوات التحرير الوطنية)،

**وإذ يشيد** بالجهود التي تبذلها الدول المشاركة في مبادرة السلام الإقليمية، ولا سيما أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة، وبالجهود التيسيرية التي تبذلها جنوب أفريقيا لصالح السلام في بوروندي، وإذ يرحب بالالتزام والمشاركة المستمرين من جانب هذه الدول، وإذ يشير أيضا إلى الدور الذي يضطلع به منتدى شركاء بوروندي الذي أنشئ خلال مؤتمر القمة الذي عقد بشأن بوروندي في نيويورك في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥،

**وإذ يحيط علما مع القلق** بالتقارير التي تفيد باحتمال حدوث محاولة انقلابية في بوروندي واعتقال عدد من الشخصيات السياسية عقب ذلك،

**وإذ يؤكد من جديد** دعمه للمؤسسات المنتخبة شرعيا، **وإذ يؤكد** أن أي محاولة للاستيلاء على السلطة بالقوة أو إخراج العملية الديمقراطية عن مسارها ستعتبر أمرا غير مقبول،

**وإذ يهيب** بالسلطات وبجميع الجهات السياسية الفاعلة في بوروندي أن تثابر على الحوار فيما بينها بشأن تحقيق الاستقرار والمصالحة الوطنية، وأن تعزز الوئام الاجتماعي في بلدها، وإذ يؤكد على أهمية النجاح في إنجاز الإصلاحات المنصوص عليها في اتفاق السلام والمصالحة في بوروندي، الموقَّع في أروشا في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠، وفي الاتفاق الشامل لوقف إطلاق النار الموقَّع في دار السلام في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، وفي الاتفاق الشامل لوقف إطلاق النار الموقَّع في دار السلام في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦،

**وإذ يهيب** بالسلطات أن تثابر أيضا على بذل الجهود من أجل كفالة الحكم الرشيد، بوسائل منها تطبيق تدابير مستمرة لمكافحة الفساد،

**وإذ يشدد** على ضرورة مداومة منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على دعم تحقيق الأمن والتنمية الطويلة الأجل في بوروندي عن طريق جملة تدابير منها تعزيز قدرة الحكومة البوروندية،

**وإذ يعرب مرة أخرى** عن امتنانه لعملية الأمم المتحدة في بوروندي وكذلك للبعثة الأفريقية في بوروندي التي نشرها سابقا الاتحاد الأفريقي، لإسهامهما الهام في إتمام العملية الانتقالية بنجاح في بوروندي وفي تحقيق السلام في المنطقة،

**وإذ يرحب** بعقد أول اجتماع تخصصه لجنة بناء السلام لبلد بعينه، هو بوروندي، في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ وإذ يحيط علما بالموجز الذي قدمه الرئيس بشأن ما دار في ذلك الاجتماع،

**وقد نظر** في التقرير السابع للأمين العام، المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (S/2006/429) وفي الإضافة اللاحقة للتقرير المذكور المؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٦ (S/2006/429/Add.1)، وإذ يرحب بتوصية الأمين العام بشأن إنشاء مكتب متكامل للأمم المتحدة في بوروندي عقب سحب عملية الأمم المتحدة في بوروندي، بغية مواصلة تقديم المساعدة في بناء السلام إلى الحكومة البوروندية عن طريق تعزيز قدرتها الوطنية على معالجة الأسباب الجذرية للصراع،

**وإذ يؤكد** على الحاجة إلى تحقيق انتقال سلس من عملية الأمم المتحدة في بوروندي إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل وكفالة أداء ذلك الكيان لمهامه على الوجه السليم،

١ - **يطلب** إلى الأمين العام أن ينشئ مكتبا متكاملا للأمم المتحدة في بوروندي، على النحو الموصى به في إضافة تقريره السابع المؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٦ (S/2006/429/Add.1) وذلك لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، من أجل دعم الحكومة في جهودها لإحلال السلام والاستقرار على المدى الطويل خلال مرحلة توطيد السلام في بوروندي، بوسائل منها كفالة الاتساق والتنسيق بين وكالات الأمم المتحدة في بوروندي، في ظل قيادة الممثل التنفيذي للأمين العام؛

٢ - **يطلب** أن يركز المكتب المتكامل اهتمامه، بمجرد إنشائه، على الحكومة وأن يوفر لها، بالتنسيق مع الجهات المانحة ومع مراعاة الاتفاق المبرم بين حكومة بوروندي والأمين العام في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٦ والدور الذي تضطلع به لجنة بناء السلام الدعم في المجالات التالية:

توطيد السلام والحكم الديمقراطي

(أ) تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية والمجتمع المدني على معالجة الأسباب الجذرية للصراع وعلى منع نشوب الصراعات الداخلية ومعالجتها وتسويتها، بوسائل منها على وجه الخصوص إجراء إصلاحات في الميدانين السياسي والإداري؛

(ب) تقوية دعائم الحكم الرشيد وتعزيز شفافية المؤسسات العامة ومساءلتها؛

(ج) تعزيز حرية الصحافة وتدعيم الإطار القانوني والتنظيمي لوسائط الإعلام والاتصالات، وتعزيز التأهيل المهني لوسائط الإعلام؛

(د) توطيد سيادة القانون، من خلال العمل بوجه خاص على تعزيز نظام العدالة والمؤسسات الإصلاحية، بما في ذلك استقلال القضاء وقدرته؛

نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن

(هـ) دعم تنفيذ اتفاق دار السلام الشامل لوقف إطلاق النار المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦؛

(و) دعم عملية وضع خطة وطنية لإصلاح قطاع الأمن، بما في ذلك التدريب في مجال حقوق الإنسان، وتقديم المساعدة التقنية اللازمة لتنفيذها، بما في ذلك تدريب شرطة

بوروندي الوطنية وبناء قدراتها، وتقديم المساعدة التقنية لتعزيز التأهيل المهني لقوة الدفاع الوطني لبوروندي؛

(ز) دعم إنجاز البرنامج الوطني لتسريح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم؛

(ح) دعم الجهود الرامية إلى مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتدابير إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب

(ط) تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، من خلال جملة وسائل منها بناء القدرة المؤسسية الوطنية في هذا المجال، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق المرأة والطفل والفئات الضعيفة الأخرى، وذلك بالمساعدة في تصميم وتنفيذ خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان تتضمن إنشاء لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان؛

(ي) دعم الجهود الرامية إلى مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب، من خلال العمل بوجه خاص على إنشاء آليات انتقالية لإقامة العدالة، بما في ذلك لجنة لاستجلاء الحقيقة والمصالحة ومحكمة خاصة؛

التنسيق مع الجهات المانحة ووكالات الأمم المتحدة

(ك) تعزيز الشراكة بين الحكومة والجهات المانحة من أجل تنفيذ الأنشطة ذات الأولوية وأنشطة الطوارئ والأنشطة الطويلة الأجل، في إطار برنامج الحكومة لحالات الطوارئ وورقة استراتيجية الحد من الفقر، التي يجري حالياً وضعها في صيغتها النهائية؛

(ل) تعزيز قدرة الحكومة على التنسيق مع الجهات المانحة، والتواصل الفعال مع الجهات المانحة، وحشد الموارد وفقا لورقة استراتيجية الحد من الفقر، لدى إنجازها؛

(م) كفالة التنسيق الفعال فيما بين استراتيجيات وبرامج مختلف وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في بوروندي؛

٣ - **يحث** المكتب المتكامل على مراعاة حقوق المرأة والاعتبارات الجنسانية المبينة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بوصفها مسائل شاملة في جميع المجالات المحددة في الفقرة ٢ أعلاه، بوسائل منها التشاور مع المنظمات النسائية على الصعيدين المحلي والدولي، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يدرج، حسب الاقتضاء، في تقاريره المقدمة إلى مجلس الأمن التقدم المحرز في تعميم المنظور الجنساني على نطاق المكتب المتكامل وكافة الجوانب الأخرى المتصلة بوضع النساء والفتيات، وخاصة ما يتعلق منها بضرورة حمايتهن من العنف القائم على نوع الجنس؛

٤ - **يؤكد** الحاجة إلى التعاون بين المكتب المتكامل وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، في حدود قدرات كل منهما وولايته الراهنة؛

٥ - **يرحب** بالتوصية الواردة في الإضافة اللاحقة لتقرير الأمين العام بأن يرأس المكتب المتكامل ممثل تنفيذي للأمين العام وأن يتولى هذا الممثل أيضا مهام الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية للأمم المتحدة؛

٦ - **يحيط علما** بالمعايير الواردة في الإضافة اللاحقة لتقرير الأمين العام لقياس التقدم الذي يحرزه المكتب المتكامل خلال ولايته، وبخاصة فيما يتعلق بالأولويات المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه، وبالإطار الزمني المقترح للانتقال المحتمل إلى انخراط يركز على التنمية أساسا، ويؤكد من جديد استعداده ليعدل، حسب الاقتضاء، وجود الأمم المتحدة في بوروندي خلال مرحلة توطيد السلام، آخذا جميع الظروف في اعتباره؛

٧ - **يشدد** على أن المسؤولية الأولى عن بناء السلام والأمن والتنمية الطويلة الأجل في البلد تقع على عاتق حكومة بوروندي، ويحث الجهات المانحة الدولية على مواصلة دعم الجهود التي تبذلها الحكومة في تلك المجالات؛

٨ - **يحث** السلطات وجميع الجهات السياسية الفاعلة في بوروندي على الاستمرار في الإصلاحات المتفق عليها في أروشا ودار السلام والحفاظ على روح الحوار وبناء توافق الآراء وشمول الجميع التي مكّنتها من إنجاز عملية انتقال ناجحة في بلدها؛

٩ - **يشجع** السلطات البوروندية على مواصلة التعاون مع الأمين العام لأغراض منها إنشاء الآليتين المشار إليهما في قرار المجلس ١٦٠٦ (٢٠٠٥)،

١٠ - **يهيب** بالسلطات البوروندية أن تتبع الإجراءات القانونية السليمة فيما تجريه من تحقيقات في المحاولة المزعومة للقيام بانقلاب، وأن تحترم الضمانات التي ينص عليها القانون وتقتضيها التزاماتها الدولية؛

١١ - **يعرب عن بالغ قلقه** إزاء التقارير التي تفيد باستمرار انتهاكات حقوق الإنسان، ويحث الحكومة على التحقيق في تلك التقارير، واتخاذ الخطوات اللازمة لمنع وقوع انتهاكات أخرى، وكفالة تقديم المسؤولين عن ارتكاب تلك الانتهاكات إلى العدالة؛

١٢ - **يهيب** بحكومة بوروندي وقوات التحرير الوطنية (حزب تحرير شعب الهوتو - قوات التحرير الوطنية) أن تقوما، على وجه السرعة وبحسن نية، بتنفيذ الاتفاق

الشامل لوقف إطلاق النار، الذي وقَّعتا عليه في دار السلام في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، وأن تواصلا بذل جهودهما الرامية إلى حل المسائل التي لم تُحسم بعد بروح من التعاون؛

١٣ - **يشجع** الدول المشاركة في مبادرة السلام الإقليمية وفي عملية التيسير التي تتولاها جنوب أفريقيا على مواصلة العمل مع السلطات البوروندية من أجل توطيد السلام في بلدها وفي المنطقة؛

١٤ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يُبقي مجلس الأمن بانتظام على علم بالتقدم المحرز في إنشاء مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، وأن يوافي المجلس بانتظام بتقارير عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك عن الحالة الأمنية وحالة حقوق الإنسان؛

١٥ - **يقرر** أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي.